

١٦ - أبوبكر الصديق رضي الله تعالى عنه (١)

٨ / ١١ / ١٤١٨ هـ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ... أَمَّا بَعْدُ:

فَمَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

تَقَدَّمَ فِي الْجُمُعَةِ الْمَاضِيَةِ كَلَامٌ يَتَعَلَّقُ بِصَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا لِلصَّحَابَةِ رِضَايَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُمْ مِنْ شَرَفِ الْمَنْزِلَةِ وَعُلُوِّ الْمَكَاتَةِ. وَمَعَ شَرَفِ فَضْلِ الصُّحْبَةِ وَمَا تَمَيَّزَ بِهِ أَهْلُهَا مِنَ التَّقَدُّمِ عَلَى غَيْرِهِمْ بِالسَّبْقِ وَالْمَجْدِ، فَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ أَنْفُسُهُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الرُّتَبِ وَالْمَنَاقِبِ.

فَأَهْلُ بَدْرِ يَفْضُلُونَ غَيْرَهُمْ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ يَتَقَدَّمُونَ غَيْرَهُمْ.

إِلَّا أَنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ وَالْمُجْمَعَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّ الَّذِي حَازَ قَصَبَ السَّبْقِ عَلَى الصَّحَابَةِ جَمِيعًا، وَكَانَ صَاحِبَ الْقِدْحِ الْمُعْلَى هُوَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي تَرْجَمَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، السَّابِقُ إِلَى التَّصَدِيقِ، الْمُلَقَّبُ بِالْعَتِيقِ، الْمُؤَيَّدُ مِنَ اللَّهِ بِالتَّوْفِيقِ. صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَضَرِ وَالْأَسْفَارِ، وَرَفِيقُهُ الشَّفِيقُ فِي جَمِيعِ الْأَطْوَارِ، الْمَخْصُوصُ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ بِمَفْخَرٍ فَاقَ بِهِ كَافَةَ الْأَخْيَارِ وَعَامَّةَ الْأَبْرَارِ، وَبَقِيَ لَهُ شَرَفُهُ عَلَى كُرُورِ الْأَعْصَارِ، لَمْ تَسْمُ إِلَى دُرُوتِهِ هِمَمٌ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ، حَيْثُ يَقُولُ عَالِمُ الْأَسْرَارِ: {ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ} [سورة التوبة: ٤٠] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْآثَارِ، وَمَشْهُورَ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِيهِ وَالْأَخْبَارِ، الَّتِي غَدَتِ كَالشَّمْسِ فِي الْإِنْتِشَارِ، فَضَلَ كُلُّ مَنْ فَاضَلَ، وَفَاقَ كُلُّ مَنْ جَادَلَ وَنَاضَلَ، وَنَزَلَ فِيهِ {لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ} [سورة الحديد: ١٠]، انْتَصَبَ فِي

قيام التوحيد للهَدَفِ والأغراضِ، صارَ لِلْمَحَنِ هَدَفًا وَلِلْبَلَاءِ غَرَضًا... إلى آخرِ كلامِ أبي نُعَيْمٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

إِنَّ فَضَائِلَ أَبِي بَكْرٍ وَمَنَاقِبَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، نَزَلَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ آيَةٍ، وَخُصَّ بِالذِّكْرِ وَالْفَضْلِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ، كَانَ لَهُ فَضْلُ السَّبْقِ إِلَى الْإِسْلَامِ وَفَضْلُ السَّبْقِ إِلَى الصُّحْبَةِ، وَفَضْلُ الْقُرْبِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَضَرِهِ وَسَفَرِهِ، كَانَ أَحَبَّ الصَّحَابَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ، سَيِّدُ كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، نَفَعَ الْإِسْلَامَ بِمَالِهِ وَجِهَادِهِ، غَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَمَا أَغْضَبُوا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتُ»^(١).

أَرْحَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِهَا بَعْدَ نَبِيِّهَا، قَالَ ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ»^(٢). خَصَّهُ النَّبِيُّ ﷺ بِخَصَائِصَ لَمْ يُشْرِكْهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَقَالَ: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ»^(٣)، وَقَالَ عِنْدَمَا أَرَادُوا تَقْدِيمَ غَيْرِهِ فِي الصَّلَاةِ: «يَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي ذِكْرِ فَضَائِلِ الصَّدِّيقِ: (كَانَتْ تُحْفَةً {ثَانِيِ اثْنَيْنِ} مُدْخَرَةً لِلصَّدِّيقِ دُونَ الْجَمِيعِ، فَهُوَ الثَّانِي فِي الْإِسْلَامِ، وَفِي بَذْلِ النَّفْسِ، وَفِي الزُّهْدِ وَفِي الصُّحْبَةِ، وَفِي الْخِلَافَةِ وَفِي الْعُمْرِ.. أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْعَشْرَةِ:

(١) رواه البخاري (٣٦٦١).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٩٧).

(٣) رواه البخاري (٣٩٠٤).

(٤) «مسند أحمد» (١٨٤٢٧)، و«مصنف عبدالرزاق» (٩٧٥٤).

عُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَكَانَ عِنْدَهُ يَوْمَ أَسْلَمَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَأَنْفَقَهَا أَحْوَجَ مَا كَانَ الْإِسْلَامُ إِلَيْهَا، فَلِهَذَا جَلَبَتْ نَفَقَتُهُ عَلَيْهِ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ» فَهُوَ خَيْرٌ مِنْ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ وَالصَّدِيقُ أَعْلَنَ بِهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مُؤْمِنِ آلِ يَاسِينَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ جَاهَدَ سَاعَةً وَالصَّدِيقُ جَاهَدَ سِنِينَ، عَايَنَ طَائِرَ الْفَاقَةِ يَحُومُ حَوْلَ حَبِّ الْإِيثَارِ وَيَصِيحُ {مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا} [سورة البقرة: ٢٤٥] فَأَلْقَى لَهُ حَبَّ الْمَالِ عَلَى رَوْضِ الرِّضَا، وَاسْتَلْقَى عَلَى فِرَاشِ الْفَقْرِ، فَتَقَلَّ الطَّائِرُ الْحَبَّ إِلَى حَوْصَلَةِ الْمُضَاعَفَةِ، ثُمَّ عَلَا عَلَى أَفْنَانِ شَجَرَةِ الصَّدَقِ يُعَرِّدُ بِنُفُونِ الْمَدْحِ، ثُمَّ قَالَ فِي مُحَارِيبِ الْإِسْلَامِ يَتْلُو: {وَسَيَجَنَّبُهَا الْأَتَقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى} [سورة الليل: ١٧، ١٨].

نُطِقَتْ بِفَضْلِهِ الْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ، وَاجْتَمَعَ عَلَى بَيْعَتِهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ... إِلَى آخِرِ مَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

وَلَقَدْ أَكْثَرَ أَئِمَّةُ الْعِلْمِ الْكَلَامَ عَنْ فَضَائِلِ الصَّدِيقِ وَمَنَاقِبِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِغُلُوِّ شَرَفِهِ، وَرِفْعَةِ مَنْزِلَتِهِ، فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ التَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (لَا زَمَ -الصَّدِيقُ- الصَّدَقَ، فَلَمْ يَقَعْ مِنْهُ هِنَاةٌ، وَلَا وَقْفَةٌ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَبَعْدَ الصَّدِيقِ لَمْ يَبْلُغْ عِلْمُ أَحَدٍ وَكَمَالُهُ عِلْمَ أَبِي بَكْرٍ وَكَمَالُهُ، فَصَارُوا يَتَنَازَعُونَ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ مِمَّا لَمْ يَكُونُوا يَتَنَازَعُونَ فِيهِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانُوا يُخَالِفُونَ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا فِي كَثِيرٍ

مِنْ أَقْوَالِهِمْ، وَلَمْ يُعْرِفْ أَنَّهُمْ خَالَفُوا أَبَا بَكْرٍ فِي شَيْءٍ مِّمَّا كَانَ يُفْتِي فِيهِ وَيَقْضِي،
وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى غَايَةِ الْعِلْمِ).

وَذَكَرَ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ: أَنَّ الصَّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَوَّلُ مَنْ لُقِّبَ
بِشَيْخِ الْإِسْلَامِ.

وَذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ يُفْتِي بِحُضُورِ النَّبِيِّ ﷺ
إِلَّا الصَّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ ...

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

وَمَعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ فَضَائِلِ الصَّدِّيقِ وَمَفَاخِرِهِ، إِلَّا أَنَّ طَائِفَةً مِنَ الْخَلْقِ عَمِيَّتْ
أَبْصَارُهُمْ وَصُمَّتْ آذَانُهُمْ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَلَعُؤُوا فِي أَعْرَاضِ الصَّحَابَةِ الْأَطْهَارِ،
وَحَصَّوْا سَيِّدَهُمْ بِشَنَائِعٍ وَقَبَائِحٍ تَنْفُرُ مِنْهَا الْفِطْرُ، وَتَشْمِزُّ مِنْ سَمَاعِهَا الْأَذَانُ،
سُبُوهُ وَلَعْنُوهُ، وَافْتَرَوْا عَلَيْهِ الزُّوْرَ وَالْبُهْتَانَ، وَلَمْ يَعْلَمْ أَوْلَيْكَ الشَّرَازِمُ وَالْأَرَاذِلُ
أَنَّ ذَلِكَ يَزِيدُهُ عِنْدَ اللَّهِ رِفْعَةً، وَعِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مَحَبَّةً وَمَوَدَّةً.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ: (فَيَا مُبْغِضِيهِ فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ ذِكْرِهِ نَارٌ، كُلَّمَا ثَلِيَتْ عَلَيْهِمْ فَضَائِلُهُ عَلَا
عَلَيْهِمُ الصَّغَارُ، أَكْثَرَى لَمْ يَسْمَعْ الرُّوَافِضُ الْكُفَّارَ {ثَانِي} اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ؟
دُعِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَمَا تَلَعَّثَ وَلَا أَبَى، وَسَارَ عَلَى الْمَحَجَّةِ فَمَا زَلَّ وَلَا كَبَا...،
فَالْمُحِبُّ يَفْرَحُ بِفَضَائِلِهِ وَالْمُبْغِضُ يَغْتَاطُ، حَسْرَةُ الرَّافِضِيِّ أَنْ يَفِرَّ مِنْ مَجْلِسِ ذِكْرِهِ،
وَلَكِنْ أَيْنَ الْفِرَارُ؟ يَا عَجَبًا! مَنْ يُعْطَى عَيْنَ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي نِصْفِ النَّهَارِ؟) إِلَى

أَنَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (بُغْضُهُ يَدُلُّ عَلَى خُبَثِ الطَّوِيَّةِ، فَهُوَ خَيْرُ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ، تَاللهِ لَقَدْ أَخَذَتْ مِنَ الرَّوَافِضِ بِالثَّارِ، تَاللهِ لَقَدْ وَجَبَ حَقُّ الصَّدِّيقِ عَلَيْنَا) انتهى المراد من كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ).

قَالَ الدَّهَبِيُّ: (هَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَعَنَ اللَّهُ الرَّافِضَةَ، مَا أَجْهَلُهُمْ!) انتهى المراد من كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَلِلْكَلامِ عَنِ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَقِيَّةٌ.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا حُبَّكَ وَحُبَّ نَبِيِّكَ وَحُبَّ صَحَابَةِ نَبِيِّكَ، اللَّهُمَّ اجْزِهِمْ عَنَّا خَيْرًا، واجْمَعْنا بِهِمْ فِي دَارِ كَرَامَتِكَ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا حُبَّ مَنْ أَحَبَّهُمْ وَبُغْضَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ، اللَّهُمَّ مَنْ قَدَحَ فِي عَدَالَتِهِمْ أَوْ شَكَّكَ فِي نَزَاهَتِهِمْ فَاجْعَلْهُ عِبْرَةً لِلْمُعْتَبِرِينَ، وَعِظَةً لِلْمُتَعِظِينَ.

اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَذِلَّ الشُّرْكَ وَالْمُشْرِكِينَ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ دُعَاءَنَا وَأَقِلْ عَثْرَاتِنَا.

وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

